

وقال عليه السلام من ترك الصلوة لعني الله وهو عليه غضبا رواه البيهقي وقال
 عليه السلام عمر بن الخطاب وقواعد الدين ثلاثة عليهن اسنك الاسلام ومن ترك
 واحده منهن فهو يهودا كافر جلال الله وشهادة ان لا اله الا الله والصلوة المكتوبة
 وصوم رمضان رواه ابو بصير وفي رواية من ترك منهن واحده فهو يهودا كافر ولا
 يقبل منه صريحا ولا عمدا ولا وقتا ولا ماله وقال عليه السلام اربع فرضهن الله
 في الاسلام فمن اتي ثلثة لم يعتن به شئ حتى ياتي بهن جميعا الصلوة والزكاة
 وصيام رمضان وفتح البيت رواه احمد بن حنبل وقال عليه السلام من ترك الصلوة
 مستقرا لحط الله عمله ويرث منه ذممة الله حتى يراجع الله تعالى عز وجل قوله
 الاصهار وقال عليه السلام من لم يصل فهو كافر رواه البخاري في قوله يهودا وقال
 من حافظ على الصلوة كانت له نورا وبرها فانه يوم القيمة ومن لم يحافظ
 عليها لم يكن له نور وبرها فانه يوم القيمة وكان يوم القيمة مع قارون وفرعون و
 هامان واقي بن خلف رواه احمد والطلب في ابن حبان وسند رسول الله عليه
 السلام عن قول الله عز وجل الذين هم عن صلواتهم ساهون قال الذين يفرزون الصلوة
 عن وقتها رواه البيهقي وقال عليه السلام من فاتته صلوة فكماتما وترجماله اهله
 رواه ابن حبان وقال عليه السلام من جمع بين صلوتين من غير عذر فقد اتى
 بايا من ابواب الكفاير رواه الحاكم وقال عليه السلام لا يصح له يوما حدثا طويلا
 ومته انه قال انما يتنا على جعل مضطبا واذا الترقايم عليه بصخرة وان هو يهوى
 بالصخرة لرأسه فيبلغ رأسه فيدهاه الحجر فياخذ فارجم اليه حتى رأسه فكأن
 ثم يعود عليه فيقتل به مثل ما فعله الملح الا هو قال قلت لهما سبحان الله ما هذا
 قالوا لانه الرجل الذي لا يخذ القرآن فيرفضه ويتام عن الصلوة المكتوبة رواه
 البخاري وهذا الحديث طويل وقد تكلمت به تمامه قوله يبلغ رأسه اي يشنخ
 قوله فيدهاه فيتنحرج المصمة لله تعالى **فصل** واختلاف اهل العلم
 في تكفير تارك الصلوة المفروض عمدا فذهب جماعة من الصحابة ومن بعدهم

التي تكفيره منهم عمر وعبد الله بن مسعود وعبد بن عباس ومعاذ بن جبل وجابر بن
 عبد الله ولوا لدرواه وابهرق وعبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنهم ومن
 غير الصحابة احمد بن حنبل وابو بصير راهوتة وعبد الله بن مبارك والنخعي والحكم
 بن عتبة وابو ايوب السجستاني وابو داود الطيالسي وابو بكر بن ابي شيبه و
 زهير بن حرب وغيرهم جميعهم الله وقال ابو محمد بن حزم لا يخلع هؤلاء من الصحابة
 مخالفا وعن عبد الله بن شقيق العقاري قال كان اصحاب محمد عليه السلام لا
 يرون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلوة رواه الترمذي وقال العمري لا
 حظ في الاسلام لمن ترك الصلوة وقال ابن مسعود رضي ترها كفر وتكفر الخرون
 الى ان لا يكفر ويحملوا الاحاديث التي تدل على ان تركها كفر على من تركه جاهدا او
 الزجر والموعظة ومن ادلتهم على عدم كفره عليه السلام فتمسكوا بما اتفقوا
 الله تعالى من حسن وضوءهم وصلاتهم لوقت واتم ركعتين وخشوعهم
 كان له على الله عهدان يفتقر له ومن لم يفعل فليس له على الله عهدان شافه
 له وان عذب رواه احمد وابو داود ومالك والشافعي وقوله ان شافه وعقله
 دليلا على عدم كفره للاجماع على ان الكافر لا مغفرة له فاستدلوا ان ترك
 الصلوة لا يخرجهم عن الاسلام والله تعالى اعلم **فصل** ولتختلفوا ايضا
 في حد ترك الصلوة عمدا فذهب جماعة الى ان من ترك الصلوة يقتل قال احمد
 بن زيد ومكحول والشافعي ومالك واحمد بن حنبل تارك الصلوة يقتل كالموتة وقال
 غير احمد من هؤلاء انه يقتل جدا لا كفرا وقال احمد بن حنبل رح يقتل كرا وعدا كرا
 ابن حنيفة رح تارك الصلوة بلا عذر ولا كفرا ولا يقتل الا انه يجلس بالادب وقيل
 يضرب ضربا شديدا حتى يسيل منه الدم مبالغة في النحر وقيل يضرب حتى يصلي
 او يموت وقيل يعذب بالمال والوراي القاصي او الوا الى فدية لا مصلية وفي الموازل
 تارك الصلوة بلا عذر ولا كفرا ولا يقتل عدنا ولكنه بعدد ويحبس حتى يتوب
 ويجاهد كافر للاجماع انتهى وقال عليه السلام ان اول ما حسبت العيد يوم القيمة

Copy g ersity